

## الاقتراع الغيابي

في الانتخابات النيابية اللبنانية

غينا حوراني

المبادرة التونسية وتحديات العولمة

عامر مشموشي

حماقة الإدارة الأميركية

جيمس كارول

## الاقتراع الغيابي في الانتخابات النيابية اللبنانية

غينا حوراني \*

لذلك يجب، أولاً، تثبيت حقوقهم في الاقتراع الغيابي في قانون الانتخاب الجديد من دون تمييز ومن دون تصعيّب لازلية لحرمانهم بشكل غير مباشر من ممارسة حقهم.

ثانياً، تأمين وتسهيل آلية التسجيل أكبر عدد ممكن من المواطنين الناخبين قبل موعد الانتخابات بعدة معينة تخلوّهم المشاركة في الانتخابات في الوقت المحدد بشفافية وصدقية.

ثالثاً، تأمين الآليات المناسبة لهم لممارسة هذا الحق في أماكن وجودهم في بلدان إقامتهم.

- مشاركة المواطنين اللبنانيين المقيمين خارج لبنان يساعد على أن يصبح لبنان أكثر ديمقراطية، وبعطي للمجلس النيابي المنصب الشرعنة وصدقية أكبر، حتى ولو لم يكن مستوى مشاركة المغتربين في الانتخاب ينشبة عالية.

- المساواة في الفرص بين المواطنين اللبنانيين الناخبين القاطنين خارج الوطن، خصوصاً بين الذين عندهم إمكانات مادية للرجوع إلى لبنان للاقتراع وأن ذلك الذين لا إمكانات لهم، أو مع أولئك الذين تجشّهم الإحزاب والتياريات السياسية وتساعدهم على العودة إلى لبنان والذين لا ينتفعون إلى إحدى هذه الإحزاب أو التياريات. إن هذه الخطوة تعتبر في حد ذاتها إصلاحاً للتمثيل البرلماني وللممارسة الديمقراطية في لبنان.

- المساواة في الفرص بين المواطنين اللبنانيين المرشحين الذين لديهم إمكانات مالية لتأمين مجيء الناخبين المؤيدين لهم وبين الذين ليست لديهم هذه القدرة.

- تتيّح للبناني المقيم خارج الوطن، والذي اكتسب خبرات وتجارب مختلفة، خصوصاً في مجال الاقتراع الديمقراطي، أن يبني بمساهمته في الاقتراع العمليّة الديمقراطية في الوطن.

## آلية الاقتراع

## من حيث التطبيق:

- يقوم اللبناني الموجود خارج أراضي الوطن بتسجيل اسمه وعنوانه لدى الممثلية الدبلوماسية حيث إقامته.

- الاقتراع شخصياً في المراكز الدبلوماسية أو القنصليّة، لأنها تتمتع بالخصوصية، ولأنها خارجة عن نطاق التشريع الوطني للبلد الموجود فيه (Extraterritoriality).

- أما بالاقتراع بالراسلة (بواسطة البريد العادي أو الإلكتروني).

ـ توكل الهيئة الوطنية المشرفة على الانتخابات على الأراضي اللبنانية وإعطائهما الصلاحيات نفسها في الاغترابات كما تلك التي تمنح لها في الوطن للإشراف على الاقتراع الغيابي إلى جانب وزارة الخارجية والمغتربين وبالتعاون مع مؤسسات عالمية لمراقبة الانتخابات.

ـ نحن نعلم مدى الصعوبة المالية والوجستية لتحقيق اقتراع اللبنانيين الغيابي، لكن ذلك يجب لا ينبع عن العمل نحو تحقيق هذا الحق الذي توصلت إلى تنفيذه دول هي في وضع مالي واجتماعي أسوأ من وضع لبنان.

ـ إن الهدف من تنفيذ الاقتراع الغيابي هو أولاً وابناؤنا فتح باب المساهمة بشكل أوسع أمام أكبر شريحة من المواطنين، ثانياً زيادة نسبة المشاركة في الحياة الديمقراطية، ثالثاً إدماج اللبنانيين المقيمين خارج الوطن في العملية الانتخابية.

البنان هو من ضمن ثلث بلدان العالم التي لا تسمح مواطناتها المقيمة خارج لبنان بالاقتراع الغيابي في الانتخابات النيابية في الخارج. علماً أن هناك لبنانيين يعملون أو يقيمون خارج لبنان، يقدر عددهم بحوالى المليون نسمة، وهو في أكثرتهم من غادروا للبنان في السنوات الثلاث الماضية.

ـ ويعتبر هؤلاء اللبنانيون من مؤوثات الوطن الجذرية، لأنهم مواطنون، ولا ينستورون بضم حقوقهم، من حيث المبدأ طبعاً، كما يعتبرون ركيزة أساسية في اقتصاد الوطن إن من حيث تحويلاتهم المالية أو من حيث مساهمتهم في تشطيط الحركة السياسية عبر زيارتهم للوطن، وفي تعزيز التبادل التجاري، وفي تحفيز الاستثمار، أو من حيث مساهمتهم الاجتماعية لعائلاتهم، ولضيئهم ومدينه، ولخدمات خيرية في لبنان.

ـ وبينما أن اللبنانيين الذين يحملون الجنسية اللبنانية ويقيمهون خارج لبنان يتمتعون بحسب الدستور والقانون بحق الاقتراع، الذي يشكل الوسيلة الامثل في الحياة الديمقراطية وفي المساهمة في إدارة الشؤون العامة في لبنان وهو مصدر لشرعية التمثيل في السلطات. فلا ينبعي أن يكون سبب وجودهم الجغرافي هذا خارج الوطن والذي في جملة لإسباب قسرية اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية، أو لأسباب أخرى لا ينبع على القانون مصدرها لانتهاك حقوقهم الدستوري والمحكمة.

ـ إضافة إلى حقوقهم الدستوري، فلهم علينا خصوصاً حق معنوي، وعلى الرغم من أنهم ليسوا مجردين بحسب القانون اللبناني على دفع الضرائب، إلا أنهم وغير تحويلاتهم المالية التي تقدر اليوم بـ ٦ مليار دولار، يساهمون وبشكل لفّال في الحفاظ على المستوى المعيشي لعائلاتهم وفي منحهم شبكة أمان اجتماعية، كما يساهمون في تحرير العجلة الاقتصادية.

ـ إن المبررات والمخاوف التي أعطيت لجهة عدم إعطاء اللبنانيين المقيمين في الخارج حق الاقتراع الغيابي قد تم تحضيرها خصوصاً بعدما تبين أن دول العالم التي مررت بمعظم هذه التجربة وكان لكل منها مخاوفها تجاه الموضوع، قد وجّدت الحلول والآليات لتنفيذ الاقتراع خارج حدودها، وأنه بإمكاننا التعلم من خبرات هذه الدول، وأخذ ما يناسب وضمنا وطبقه.

ـ أمّا بالنسبة لما أشير من أن المغتربين لا يعرفون وضع لبنان الداخلي، ولذلك لا يمكنهم أن يختاروا بواطن الوطن، فإن ذلك عار عن الصفة إلى حد كبير، لأن اللبنانيين المقيمين خارج الوطن جغرافياً، ليسوا خارج الوطن وطنياً، فهم مطلعون فورياً على تفصيليات الأمور والأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية والاجتماعية في لبنان، وهم في إكثرهم على تواصل دائم مع الوطن عبر زياراتهم واتصالاتهم بهم، وغير تواصلهم مع الوطن وأصدقاءهم عبر وسائل الاتصالات الحديثة مثل الفضائيات والإنترنت والمتضورات والمتضورات والمتضورات والمتضورات إلى ما هنالك.

ـ أمّا الجهة الخوف من تسييس الحالات اللبنانية فهي مسيسة تلقائياً، وذلك لأن كل الطوائف والأحزاب والتياريات ممثلة وفاعلة في الاغتراب، حتى أن بعض المؤسسات الاجتماعية والثقافية لها فروع في الاغتراب أو لها تواصل فاعل معه، وكلها تلعب دوراً بارزاً في تجسيس الاغتراب في كل الشؤون الوطنية والسياسية منذ فجر الهجرة اللبنانية وحتى يومنا هذا.

ـ إن البيئة الوطنية الخاصة بقانون الانتخابات النيابية التي شكلت بقرار حكومي في خطوة إصلاحية لوضع قانون انتخاب يؤمن التمثيل الصحيح للشعب اللبناني في الإطار الديمقراطي اللبناني، أوصلت من خلال مشروع القانون الذي أُنجز عام ٢٠٠٦ ، بحق اقتراع المواطنين اللبنانيين المقيمين خارج الأراضي اللبنانية خصوصاً في بنودها ١١٥ و ١١٦ و ١١٧ تكريساً لما جاء في الدستور من حيث حق كل مواطن في ممارسة حقوقه. ونخص مشروع القرار على حق الاقتراع الذي يؤمن بحق كل مواطن في اختياره في الخارج أو في مركز آخر تعينه الهيئة الوطنية المشرفة على الانتخابات في كل سفارة أو قنصلية لبنانية والذين تتوافق فيهم شروط الناخب، في أن يمارسوا حقوقهم بالانتخاب في كل سفارة أو قنصلية لبنانية في الخارج أو في مركز آخر تعينه الهيئة الوطنية المشرفة على الانتخابات. قلماً انتخابياً بالتنسيق مع وزارة الخارجية والمغتربين. كما حدد المشروع أنه «يجوز لكل لبناني غير مقيد في لبنان، ويُرغّب في بممارسة حق الاقتراع أن يسجل اسمه لهذه الغاية لدى القنصلية اللبنانية المعتمدة في البلد الذي يقيم فيه».